Distr.
GENERAL
A/34/689
15 November 1979
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
البند ١٠٧ (ب) من جدول الأعمال

تمويل قوات الأمم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الأوسط

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (A/34/570 و Corr.1) . وقام ممثلو الأمين العام أيضا باتاحة معلومات اضافية للجنة الاستشارية .

٢ - وقد أنشئت قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بمقتضى قرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٩ اذار/مارس ١٩٧٨ لفترة أولية مدتها ستة أشهر . ووافق المجلس ، بقراره ٤٢٧ (١٩٧٨) ، على زيادة عدد أفراد قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان من ٤٠٠٠ الى زهاء ٦٠٠٠ جندي . وجدد المجلس ، بقراره ٤٣٤ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ ، ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لفترة أربعة أشهر تنتهي في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ . ومنذ ذلك الحين ، مدد مجلس الأمن ولاية القوة بقراره ٤٤٤ (١٩٧٩) ، المؤرخ في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ ، لفترة خمسة أشهر تنتهي في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٧٩ ، وبقراره ٤٥٠ (١٩٧٩) ، المؤرخ في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٧٩ ، لفترة ستة أشهر تنتهي في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ .

٣ - ويمكن تقسيم تقرير الأمين العام الى ثلاثة أجزاء :

(أ) الالتزامات عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة من ١٩ كانون الثاني/يناير الى غاية ١٨ حزيران/يونيه ١٩٧٩ ؛

(ب) الالتزامات وتقديرات التكاليف المتعلقة بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان عن الفترة من ١٩ حزيران/يونيه الى غاية ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ؛

../..

Digitized by UN Library Geneva

(ج) تقديرات التكاليف المتعلقة بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترات التي تعقب ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ .

وبالاضافة الى ذلك ، يتناول الأمين العام في تقريره حالة الاشتراكات ويقدم اقتراحا بشأن الادارة المالية لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان . وفي الفقرة ١٤ من تقريره (A/34/570) ، يوجز الأمين العام الاجراءات التي يلزم أن تتخذها الجمعية العامة في دورتها الحالية فيما يتعلق بتمويل القوة . وترد التفاصيل بشأن البندين (أ) و (ب) أعلاه في المرفق الأول لتقرير الأمين العام ، وترد التفاصيل بشأن البند (ج) في المرفق الثاني . ويقدم المرفق الأول كذلك لأغراض المقارنة بيانا موجزا بالمخصصات المنقحة لفترة الأشهر الأربعة من ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ الى ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ .

٤ - وقد وضعت اللجنة الاستشارية نصب عينيها ، لدى نظرها في تقرير الأمين العام ، الطلب الموجّه الى الأمين العام من الجمعية العامة ، في الفقرة ٢ من الجزء الرابع من قرارها ٣٣/١٤ المؤرخ في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ ، باتخاذ جميع التدابير اللازمة لتأمين ادارة قوّة الأمم المتحدة المؤقّتة في لبنان بأقصى قدر من الكفاءة والاقتصاد .

٥ - ويشير الأمين العام في الفقرة ٤ من تقريره الى أنه ، في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ ، كان قد تلقّى ١٠٦ ملايين دولار على شكل مساهمات في تشغيل القوة ، من أصل مجموع ٢٠١٫٢ مليون دولار مقسّمة فيما بين الدول الأعضاء عن الفترات التي انقضت منذ انشاء القوة في ١٩ اذار/مارس ١٩٧٨ حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٩ . ويذكر الأمين العام أن الرصيد المستحق على الدول الأعضاء وقدره ٩٥٫٢ مليون دولار يضم مبلغ ٥٢٫٤ مليون دولار مقسّما فيما بين الدول الأعضاء التي أعلنت أنها لا تنوى الدفع للقوة . وهكذا فان المبلغ الذى يجوز اعتباره قابلا للتحصيل من الرصيد غير المدفوع يصل ، استنادا الى الأمين العام ، الى ٤٢٫٨ مليون دولار فقط .

٦ - وجاء في الفقرة ٧ من تقرير الأمين العام أنه "يتضح أنه لن يتسنى تحصيل ما يزيد على ربع مجموع المبالغ المقسّمة فيما بين الدول الأعضاء لتمويل تكاليف القوة عن الفترات الممتدة منذ انشاء القوة في ١٩ اذار/مارس ١٩٧٨ الى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٩ . وهذه الحالة تمثّل مشكلة خطيرة فيما يتصل بالادارة المالية للقوة . وقد واجه الأمين العام على الدوام مصاعب في الوفاء بالتزامات القوة في حينها ، ولا سيما تلك المستحقّة للحكومات المساهمة بقوات ، التي لم تسدد لها مستحقاتها في مواعيدها قط ، ويتزايد تأخّر موعد دفعها . ولا تسدّد المبالغ المستحقّة للبلدان المساهمة بقوات في حينها وكاملة على أساس المعدلات المتفق عليها . وقد أعربت هذه البلدان الى الأمين العام عن قلقها الشديد ازاء هذه الحالة التي تشكّل عبئا ثقيلا على حكوماتها " .

٧ - وقد أعلم ممثلو الأمين العام اللجنة الاستشارية ، في مسألة تتصل بهذا الأمر ، أن الحسابات المؤقّتة بتاريخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ - التي لم تراجع بعد حيث أنها حسابات السنة التقويمية الأولى من فترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ - تشير الى أنه كان للحساب الخاص لقوّة الأمم المتحدة المؤقّتة في لبنان رصيد "فائض" قدره ١٢٢ ٤٩٢ دولار في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ . ويمثّل هذا الرصيد زيادة في الايرادات على النفقات ترجع الى الرصيد غير المثقل

Digitized by UN Library Geneva

للمخصصات ، بالاضافة الى الفائدة وأرصدة دائنة متنوعة أصبحت مستحقة لهذا الحساب . وتتضمن كلمة "ايرادات" في الجملة السابقة "الأنصبة المقررة" بغض النظر عن امكانية تحصيلها . غير أنه نتيجة إمساك بعض الدول الأعضاء عن دفع أنصبتها ، كان يتم بالتالي سحب الأموال من الرصيد الفائض المشار اليه الى الحد الأقصى لتكملة الايرادات المتأتية عن الأنصبة لمواجهة مصروفات القوة . ومن ثمّ فانه لا يمكن اعتبار الرصيد البالغ ٤٩٢ ١٢٢ دولارا أكثر من فائض نظرى في هذا الوقت .

ألف - الالتزامات عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة من ١٩ كانون الثاني /يناير الى غاية ١٨ حزيران /يونيه ١٩٧٩

٨ - كان أحدث اعتماد لمصروفات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان هو ذاك الذى أقرّته الجمعية العامة في الجزء الثاني من القرار ٣٣/١٤ المؤرخ في ٣ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٨ ، الذى خصّص بمقتضاه مبلغ ٠٠٠ ٥٦٨ ٤٤ دولار لتشغيل قوّة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة من ١٩ أيلول /سبتمبر ١٩٧٨ الى غاية ١٨ كانون الثاني /يناير ١٩٧٩ . أمّا تمويل القوة لفترات الولاية التي تعقب تاريخ ١٨ كانون الثاني /يناير ١٩٧٩ فقد استمدت صلاحيتها من سلطة الجزء الثالث من قرار الجمعية العامة ٣٣/١٤ الذى أذنت الجمعية العامة بموجبه للأمين العام بالدخول في التزامات عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بمعدّل لا يتجاوز ٠٠٠ ١٤٢ ١ دولار شهريا للفترة من ١٩ كانون الثاني /يناير الى غاية ٣١ تشرين الاول /اكتوبر ١٩٧٩ ، اذا قرّر مجلس الأمن أن تستمر القوة بعد انقضاء الفترة المأذون بها بمقتضى قراره ٤٣٤ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٨ أيلول /سبتمبر ١٩٧٨ (أنظر الفقرة ٢ أعلاه) .

٩ - ويشير الأمين العام في الفقرة ٨ من تقريره الى أنه دخل في التزامات عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة من ١٩ كانون الثاني /يناير الى غاية ١٨ حزيران /يونيه ١٩٧٩ تبلغ قيمتها الاجمالية ٠٠٠ ٩٠٦ ٥١ دولار (صافيها ٠٠٠ ٤٦٨ ٥١ دولار) بمقتضى أحكام قرار الجمعية العامة ٣٣/١٤ . ويذكر الأمين العام أنه فعل ذلك بموافقة مسبقة من اللجنة الاستشارية عملا بمقرر اللجنة الخامسة في جلستها ٢٤ المعقودة في ٢٧ تشرين الاول /اكتوبر ١٩٧٨ .

باء - الالتزامات وتقديرات التكاليف المتعلقة بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان عن الفترة من ١٩ حزيران/ يونيه الى غاية ٢٨ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٩

١٠ - دخل الأمين العام ،كما ذكر في الفقرة ٩ من تقريره ، في التزامات عن قوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة من ١٩ حزيران /يونيه الى غاية ٣١ تشرين الأول /اكتوبر ١٩٧٩ بمعدّل اجمالي قدره ٠٠٠ ١٧٢ ١٠ دولار شهريا (صافيه ٠٠ ٥٠٨٤ ١٠ دولار بعد خصم الاقتطاعات

Digitized by UN Library Geneva

الالزامية من مرتبات الموظفين) أي بمجموع اجمالي قدره ٤٤٧٥٦٨٠٠ دولار (صافيه ٤٤٣٧١٨٠٠ دولار) . وقد اتخذ الأمين العام هذا الاجراء بمقتضى أحكام قرار الجمعية العامة ١٤/٣٣ وبموافقة مسبقة من اللجنة الاستشارية عملا بمقرر اللجنة الخامسة في جلستها ٢٤ المعقودة في ٢٧ تشرين الاول /اكتوبر ١٩٧٨ . وقد وافقت اللجنة الاستشارية كذلك على هذا التقدير لمستوى التكاليف الشهرية لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بوصفه أساسا لتوفير الاعتمادات للقوة عمّا تبقّى من ولايتها الحالية ، أي في الفترة من ١ تشرين الثاني /نوفمبر الى غاية ١٨ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٩ . وعليه ، يبين الأمين العام ، على أساس هذا المعدل الاجمالي البالغ ١٠١٧٢٠٠٠ (صافيه ١٠٠٨٤٥٠٠ دولار) شهريا ، أن التكاليف الاجمالية لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان خلال ولايتها الحالية من ١٩ حزيران /يونيه والى غاية ١٨ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٩ ، تبلغ ٦١٠٣٢٠٠٠ دولار (صافيها ٦٠٥٠٧٠٠٠ دولار بعد خصم الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) .

جيم - تقديرات التكاليف المتعلقة بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترات التي تعقب ١٨ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٩

١١- يذكر الأمين العام في الفقرة ١٠ من تقريره أنه رغم أن الولاية الحالية لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان تستمر حتى ١٨ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٩ ، فانه يجري من الآن تقديم تقديرات التكاليف اللازمة لادامة القوة بعد التاريخ المذكور في حالة تجديد مجلس الأمن لولايتها ، وذلك لاتاحة متسع من الوقت أمام الجمعية العامة للنظر فيها في دورتها الرابعة والثلاثين ، على أن يكون مفهوما أن المقررات التي قد تتخذها الجمعية العامة في هذا الصدد لن تصبح نافذة إلّا بعد اتخاذ المقررات اللازمة من قبل مجلس الأمن . وقد أعدّت التقديرات على أساس ستة أشهر ، أي للفترة من ١٩ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٩ الى ١٨ حزيران /يونيه ١٩٨٠ .

١٢- ويقدّر الأمين العام ، في الفقرة ١١ من تقريره تكاليف قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لفترة الأشهر الستة التي تمتد من ١٩ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٩ الى غاية ١٨ حزيران /يونيه ١٩٨٠ بما مقداره ٦٥٦٠٣٠٠٠ دولار ، كما يقدّر الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين بمبلغ ٥٤٣٠٠٠ دولار ، على أساس أن متوسط عدد أفراد القوة خلال هذه الفترة سيكون ٦٠٠٠ جندي . وهذا التقدير يأخذ في الاعتبار توفير ما يفيض عن حاجة قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة من معدات ولوازم للوفاء بمتطلّبات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ، مقابل دفع ائتمان مناسب لقوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة . وترد تفاصيل هذا التقدير في الفرع ألف من المرفق الثاني لتقرير الأمين العام ، كما ترد معلومات تكميلية في الفرع باء منه .

١٣- وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن التقدير الوارد في الفقرة ١٢ أعلاه يمثّل زيادة تقرب من ٤٫٦ مليون دولار على التقدير لفترة الأشهر الستّة السابقة . وتشير المعلومات التي زوّدت بها

Digitized by UN Library Geneva

اللجنة الاستشارية الى أن ٣ر١ مليون دولار من هذا المبلغ تتعلق بزيادة في متوسط عدد أفراد القوة يقدّر أن تبلغ ١٠٠ رجل ، بالقياس الى الفترة السابقة ، والى أن التقديرات السابقة كانت تشتمل على تخفيض قدره ١ في المائة يمثل "التعزيز المرجأ للقوات العسكرية" .

١٤ — وفي ظل هذه الظروف ، وبالنظر الى الشكوك فيما يتعلق بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان والأوضاع التي قد يقتضي الأمر أن تعمل فيها ، فان اللجنة الاستشارية لا تعتقد أنه يمكنها أن توصي بأي تخفيضات محددة في أي وجه معين من وجوه الانفاق . على أن اللجنة ترى أن الحرص الدقيق على الاقتصاد والفعالية سيسفر عن وفورات شاملة . لذلك توصي اللجنة بتخفيض التقدير الاجمالي الذي قدمه الأمين العام وقدره ٦٥ ٦٠٣ ٠٠٠ دولار (صافيه ٦٥ ٠٦٠ ٠٠٠ دولار) بمبلغ ١ مليون دولار ليصبح التقدير الاجمالي ٦٤ ٦٠٣ ٠٠٠ دولار (صافيه ٦٤ ٠٦٠ ٠٠٠ دولار) ، على أن يسمح للأمين العام بمرونة ترحيل المخصصات فيما بين وجوه الانفاق داخل المبلغ الاجمالي الذي ستقرّه الجمعية العامة ، وعلى أن يكون ذلك خاضعا لقيام مجلس الأمن بتمديد ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان الى ما بعد ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ . واذا قرر مجلس الأمن أن يمدّد ولاية القوة لفترة أو فترات أقل أو أكثر من ستة أشهر ، حددت الاحتياجات نسبيا بناء على ما يتقرّر .

دال — الادارة المالية لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

١٥ — ورد في الفقرة ١٢ من تقرير الأمين العام أنه ، بناء على طلب الجمعية العامة في الفقرة ١ من قرارها د إ — ٢/٨ المؤرخ في ٢١ نيسان/ابريل ١٩٧٨ وفي الفقرة ١ من الجزء الثاني من قرارها ٣٣/١٤ ، فتح الأمين العام حسابا خاصا لقوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان عن الفترات الممتدة منذ انشاء القوة حتى ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ . ويقترح الأمين العام استمرار الاحتفاظ بهذا الحساب الخاص خلال فترات ولاية القوة بعد ذلك التاريخ . وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول اقتراح الأمين العام .

— — — — —

Digitized by UN Library Geneva